



الصفحة	المحتويات	م
٣	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة	١
٤	تعريف المفردات الواردة في كراسة الشروط والمواصفات	٢
٥	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المناقصة حتى إيجار السنة الأولى	٣
٦	مقدمة	٤
٨	وصف الموقع	٥
٩	اشتراطات دخول المنافسة والتقدم	٦
١٠	١/٣ من يحق له دخول المنافسة	٧
١١	٢/٣ لغة العطاء	٨
١٢	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	٩
١٣	٤/٣ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	١٠
١٤	٥/٣ تقديم العطاء	١١
١٥	٦/٣ كتابة الأسعار	١٢
١٦	٧/٣ سرية العطاء	١٣
١٧	٨/٣ مدة سريان العطاء	١٤
١٨	٩/٣ الضمان	١٥
١٩	١٠/٣ موعد الإفراج عن الضمان	١٦
٢٠	١١/٣ مستندات العطاء	١٧
٢١	٤/٣ واجبات المستلم قبل إعداد العطاء	١٨
٢٢	١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكرامة	١٩
٢٣	٢/٤ الاستفسار حول بيانات المناقصة	٢٠
٢٤	٣/٤ معاینة الموقع	٢١
٢٥	٥ ما يحق للأمانة للمستلم قبل وأثناء فتح المظاريف	٢٢
٢٦	١/٥ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	٢٣
٢٧	٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	٢٤
٢٨	٣/٥ تعديل العطاء	٢٥
٢٩	٤/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	٢٦
٣٠	٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٢٧
٣١	١/٦ الترسية وال التعاقد	٢٨
٣٢	٢/٦ تسليم الموقع	٢٩
٣٣	٣ الاشتراطات العامة	٣٠
٣٤	٤/٧ توصيل الخدمات للموقع	٣١
٣٥	٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ	٣٢
٣٦	٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأجهزة ذات العلاقة	٣٣
٣٧	٤/٧ تنفيذ الأعمال	٣٤
٣٨	٥/٧ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ	٣٥
٣٩	٦/٧ استخدام الموقع لغرض المخصص له	٣٦



بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF AL-SULAYYIL

النماذج عن العقد



٢٢	٨ / ٧ موعد سداد الأجرة السنوية
٢٢	٩ / ٧ متطلبات السلامة والأمن
٢٣	١٠ / ٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة
٢٣	١١ / ٧ تسليم الموقّع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد
٢٣	١٢ / ٧ أحكام عامة
٢٤	٨ الاشتراطات الخاصة
٢٥	١ / ٨ مدة العقد
٢٥	٢ / ٨ فترة التجهيز والتجدد
٢٥	٣ / ٨ النشاط الاستثماري المسموح به
٢٥	٤ / ٨ إنشاء الكشك في الموقع المحدد
٢٥	٥ / ٨ استبدال الموقّع بموقع بديل
٢٥	٦ / ٨ التجهيزات
٢٦	٧ / ٨ حدود مزاولة النشاط
٢٦	٨ / ٨ الالتزام بالاشتراطات الصحية
٢٧	٩ / ٨ شروط النظافة
٢٧	١٠ / ٨ وضع لوحة على الكشك
٢٧	١١ / ٨ المنطقة المحظوظة بالكشك
٢٧	١٢ / ٨ الصيانة
٢٧	١٣ / ٨ العاملون
٢٩	٩ الاشتراطات الفنية
٣٠	١ / ٩ اشتراطات التصميم والإنشاء
٣٠	٢ / ٩ الاشتراطات الصحية المعتمدة من الأمانة والمطلوب توافرها بالكشك
٣١	٣ / ٩ اشتراطات الدفاع المدني
٣٣	١٠ المرفقات
٣٤	١ / ١٠ نموذج العطاء
٣٦	٢ / ١٠ الرسم الكروكي للموقّع والقرار المساحي
٣٨	٣ / ١٠ نموذج تسليم العقار
٣٩	٤ / ١٠ إقرار من المستثمر
٤٠	٥ / ١٠ نموذج العقد





أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الجبهة الذكية (فرص)، باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل. في ظرف مختوم ومغلق. من المستمر أو من يفوّضه ويكتب عليه اسم المستمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

مسلسل	المستند
١	نموذج العطاء
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)
٣	إثبات أن المستنول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري
٥	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي بقيمة (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي على أن يبقى الضمان سارياً حتى الانتهاء من تنفيذ المشروع
٦	صورة العلامة التجارية للمؤسسة
٧	عدد الفروع التابعة للمؤسسة في نفس النشاط (إن وجد)
٨	صورة من شهادة الزكاة والضرائب والجمارك سارية المفعول
٩	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول
١٠	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية
١١	صورة من شهادة الالتزام بالسعودية
١٢	صورة من إثبات العنوان الوطني
١٣	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضمان أقل من ٢٥٪ من قيمة العطاء السنوي.





ب - تعریف المفردات الواردة بکراسة الشروط والمواصفات

هو الكشك المراد من المستثمر إنشاؤه وتشغيله بالموقع المحدد	المشروع:
هو الأرض أو البناء العائد ملكيته للأمانة والموضع موقعه وحدوده ومساحته ومكوناته والنشاط المحدد له (كشك)	العقار:
أمانة منطقة الرياض	الأمانة:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات.	المستثمر:
يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة.	مقدم العطاء:
هو كشك مخصص لبيع الوجبات الخفيفة والمشروبات	الكشك
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة:
کراسة الشروط والمواصفات	الکراسة:
تقديم المستثمرين عطاء لهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (قرص)	المنافسة الإلكترونية





ج - الجدول الزمني المتوقع لإجراء المناقصة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

البيان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر موعد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المناقصة	تحدد الأمانة	
موعد الإخطار بالترسية	تحدد الأمانة	
تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المناقصة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة للمستثمر براجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار ثانٍ، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشر يوماً	
تاريخ تسليم الموقع	خلال شهرين من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم الموقع بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم الموقع يتم بإشعاره خطياً وتحسب بدأ سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجراة السنة الأولى	عند توقيع العقد	





١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة السليمانية في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار كشك، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين المتقدمين الإحاطة بها ومراجعتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وهي الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لكراسة للتعرف على الاحتياطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والالتزامات المستمرة، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بهذه الفرصة الاستثمارية والاستفادة منها بشكل سليم وفي ذات الوقت يحقق أهداف الأمانة من المشروع.

وترحب الأمانة بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات عن طريق:

١١/٧٨٢٠٨٨٨ . هاتف: إدارة الاستثمار





٢. وصف الموقع

نوع النشاط	كشك لبيع الوجبات الخفيفة والمشروبات.
مكونات النشاط	حديقة آل حتيف
موقع العقار	المدينة: الرياض
	الحي: الشارع:
	رقم المخطط: ٢٩٥
	طول: ١٠ م شمالاً: حديقة
	طول: ١٠ م شرقاً: مواقف
	طول: ٧,٥ م جنوباً: مواقف
حدود الموقع	طول: ٧,٥ م غرباً: مواقف
	كشك
	الخدمات بالموقع:
الاشتراطات البنائية	
مساحة الموقع	٢م٧٥

بيانات أخرى:





٣- اشتراكات دخول المنافسة والتقديم

١ / ٣ من يحق له دخول المتنافسة:

١/٣ يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة والمتخصصة في مجال تشغيل وإدارة الأكتان والبوفهات والكافيهات شوب التقدم في هذه المنافسة. ماعدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل. ويحق للأمانة استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة للأمانة، أو كانوا من يتأخر عن سداد الأجور عن مواعيدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والإسكان والموافقة على استبعاده.

٢/١٣ يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٣ / لغة العظام:

١ / ٢ / ٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقاته، وبياناته، ومستنداته من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والتجهيزات التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٢/٢/٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعمول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣ / ٣ مکان تقدیم المطالعات:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية للأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التوأصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء، ورقياً لقسم الاستثمار ببلدية محافظة السليل وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء.

٤ / موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

الموعد المحدد لتقديم العطاء وفتح المظاريف كما هو محدد في الإعلان ولن يقبل أي عطاء برد بعد هذا الموعد
بياناً

٣ / ٥ تقديم العطاء:

١٥/٣ على المستثمر استيفاء تموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام
القيام بما تضمنه، به البند العاشرة بـ اساس الشهادة والمواصفات وملحقاته

٢/٥/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصودقاً بمكالمة تелефونية.

٣/٥/٣ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكثمة منها وفقاً، حالاً، تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية

بلدية السليمان

MUNICIPALITY OF AL SULAYYIL



فيسبوك قناته، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل طرف مكتوب بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الحاج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاح من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ٩٩٩٩٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقيها.

٦ / ٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

١/٦ أن يقدم السعر بالعطاء، وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشرط أي يند من بنود المنافسة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٦ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حرفاً) بالريال السعودي.

٢/٦ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوجيع عليه وختمه.

٧ / ٣ سوية العطاء:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتعمت بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة.

٨ / ٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وللأمانة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وسيتي العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحق نهاية مدة سريان العطاء.

٩ / ٣ الضمان:

١/٩/٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان ينكي بقيمة (٦٥٪) من قيمة العطاء السنوي على أن يبقى الضمان سارياً حتى الانتهاء من تنفيذ المشروع، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي.

٢/٩/٣ يستبعد كل عطاء لا يرقى به أصل خطاب الضمان البنكي، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٦٥٪ من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١٠ / ٣ موعد الإفراج عن الضمان البنكي:

يرد الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، ويخرج عن الضمان المالي للعطاء الفائز بعد الانتهاء من تنفيذ المشروع.

١١ / ٣ مسندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:



بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF AL SULAYYAH



٢٠١٦/٣/٢٧ تمويل العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.

- | | |
|---------|---|
| ٢/١١/٣ | توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء. |
| ٣/١١/٣ | إذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكلائها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة. |
| ٤/١١/٣ | صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات). |
| ٥/١١/٣ | صورة العلامة التجارية للمؤسسة. |
| ٦/١١/٣ | عدد الفروع التابعة للمؤسسة في نفس النشاط (إن وجد). |
| ٧/١١/٣ | صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي. |
| ٨/١١/٣ | خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقاً لشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه). |
| ٩/١١/٣ | صورة من شهادة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول. |
| ١٠/١١/٣ | صورة من شهادة الائتمان بالغرفة التجارية سارية المفعول. |
| ١١/١١/٣ | صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام. |
| ١٢/١١/٣ | صورة من شهادة الالتزام بالمعودة. |
| ١٣/١١/٣ | صورة من إثبات العنوان الوطني. |
| ١٤/١١/٣ | كراسة الشروط والمواصفات للمناقصة وملحقاتها المختومة بختم المفاضلة الرسمي، موقعاً عليها من المستثمر، تأكيداً للالتزام المستثمر المتعلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه. |





٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تفرض به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار من الإدارة العامة للاستثمار للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ الثاني المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الإدارة العامة للاستثمار بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات، في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة الموقع:

على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة الموقع معاينة تامة نافية للجهالة، وفق حدوده المعتمدة، وأن يتعرف تماماً على أوضاعه المساعدة. وبعثير المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بالخصوص الموقع والأعمال المتعلقة به.

٥. ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المنافسة وتتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة إلغاء المنافسة قبل موعد فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصالحة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الحاجة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع المتقدمين بالتأجيل خطياً.

٣/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.



بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF SLEEMANIA



يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة الأمانة ممثلة في الإدارة العامة للاستثمار خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات والتعاقد، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار ثان، وبعمل مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المدة الإضافية يتم الغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان.

٣/١/٦ يجوز للأمانة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٤/١/٦ في حال طرأ بعد الترسية وجود أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع سبتم إلغاء المنافسة أو العقد وفقاً للإجراءات النظامية وسترد الأمانة للمستثمر قيمة ما سدده من أجراة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

٤/٢ تسليم الموقع:

١/٢/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة يحول دون ذلك، ويشرط لا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم الأمانة ممثلة في الإدارة العامة للاستثمار بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار

٧. الاشتراطات العامة

١/٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتول المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء، مياه، صرف صحي، هاتف... وغيرها) على مستوىئه الخاصة في حالة عدم وجودها، وكذلك يكون على مستوليته إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع لزيادة الخدمات الكائنة به ويعمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الأمانة ممثلة في الإدارية العامة للاستثمار ومع الجهات ذات الصلة.

٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:



بلدية السليمانية



الملحق الثاني عشر لـ**شروط الاستثمار** في الادارة العامة للاستثمار برئاسة رئيسها التنفيذية، متضمناً المراحل المختلفة لأعمال الإنشاء والتركيب والتجهيز والتشغيل.

٢/٧ العصول على الموافقات والترخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

يلزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧ تنفيذ الأعمال:

- يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.
- يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار، ليقوم مهندس من قبلها بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراستة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- على المستثمر إلزام المقاول بشهادة تأمين ضد العيوب الخفية التي قد تظهر في المباني والإنشاءات بعد استخدامها سواء البيكيلية منها أو غيرها وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٩) وتاريخ ١٤٣٩/٩/٢١ وتقديم صورة طبق الأصل من الشهادة للادارة العامة للاستثمار.

٥/٧ حق الأمانة في الإشراف:

١/٥/٧ للأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراستة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٢/٥/٧ يلتزم المستثمر بتقديم نسخة من المخططات الابتدائية للأعمال للاعتماد من الادارة العامة للاستثمار من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في التصميم إلا بعد موافقة الأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٤/٥/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة ممثلة في الادارة العامة للاستثمار فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٥/٥/٧ يلتزم المستثمر بتسلیم نسخة من المخططات ومخطط لما تم تنفيذه حسب الطبيعة (As built) والشروط والمواصفات للادارة العامة للاستثمار.

٦/٧ استخدام الموقع لغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في إعلان المناقصة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها إلغاء العقد، وسحب الموقع من المستثمر.

٧/٧ التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصل.

٨/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:



بلدية السليمانية



مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستأجر، وفي حالة عدم التزام المستأجر بالسداد في الموعد المذكور يتم إيجاره وبعد اقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

سيتم زيادة (٥%) كل خمس سنوات كزيادة دورية بشكل تصاعدي تحسب على أساس آخر قيمة إيجاره سنوية.

٩/٧

متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستأجر بما يلي:

١/٩/٧ انخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأثمار، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٢/٩/٧ عدم شغل الطريق، أو إعاقة الحركة المرورية أو إعاقة الحركة بممرات المشاة، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض العلارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٣/٩/٧ يكون المستأجر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوقاية، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالعلارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، وتحمّل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.

٤/٩/٧ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٦٦) وتاريخ ٥/١٢/٢٠١٤هـ وتعديلاته.

١٠/٧

إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة إلغاء العقد للمصلحة العامة. وفي هذه الحالة يتم تعويض المستأجر عن قيمة التجبيزات والمنشآت التي أضافها بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١١/٧

تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

يحق للأمانة بعد انتهاء العلاقة التعاقدية بين الطرفين التصرف بالمنشآت الثابتة التي يقيمها المستأجر على العقار بدون أي تعويض عنها وعليه تسليمها بحالة جيدة وصالحة للاستعمال ويتم تسليم الموقع بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين وفي حال وجود أي ملاحظات عليها فللأمانة ممثلة في الإدارة العامة للاستثمار حق تكليفه بإجراء الإصلاحات الالزمة ولا قامت بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على نفقة المستأجر، كما يحق للأمانة مطالبة المستأجر بالبقاء في الموقع محل العقد لحين انتهاء من إعادة الطرح والترسية على الا تزيد مدة التمديد عن سنة بعد تقدير الأجرة من قبل لجنة الاستثمار.

١٢/٧

أحكام عامة:

١/١٢/٧ جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.

٢/١٢/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٣/١٢/٧ ليس للمستأجر الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤/١٢/٧ تخضع هذه المنافسة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٢٠١٥٢) ٢٩/٦/١٤٤١هـ.

٨. الاشتراطات الخاصة واشتراطات التشغيل

١/٨

مدة العقد:



بلدية السليمانية



موجباً من طرفه في الموقعة قبل تسليمها، فإذاً من تاريخ تسليم المستثمر للموقع من البلدية بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين شريطة لا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسليم الموقع يتم إشعاره خطياً وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، وبعده بالاتفاق معه التسليم أو نسخة الإشعار جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملحوظاته.

٤ / ٨ فترة التجهيز والتجديف:

يمنع المستثمر فترة (ثلاث أشهر) تمثل ما نسبته (٦٥٪) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وإذا لم يكمل المستثمر أعمال الإنشاء والتجهيز فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة، ويتم الرفع لصاحب الصلاحية بطلب فسخ العقد.

٣ / ٨ النشاط الاستثماري المسموح به:

النشاط الاستثماري المسموح به هو "نشاط كشك لبيع الوجبات الخفيفة والمشروبات" مع جلسات خارجية إن وجد ضمن العقد، ولا يجوز للمستثمر استعمال الموقع في غير هذا النشاط.

٤ / ٨ إقامة الكشك في الموقع المحدد:

يلزمه المستثمر بإقامة الكشك في الموقع المحدد بكراسة الشروط وملحقاتها، وحسب الاشتراطات الفنية، استبدال الموقع بموقع بديل:

بحق للأمانة استبدال الموقع المحدد بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموقع آخر في الحالات التالية:

- ١) إجراء تنظيم أو صيانة للموقع.
- ٢) تعدد توصيل الخدمات للموقع.

وفي كل الحالات يلتزم المستثمر بالنقل إلى الموقع البديل، ويتتحمل كافة تكاليف النقل، كما يلتزم المستثمر بتسوية وإصلاح الموقع السابق لضمان حسن المظهر.

٥ / ٨ التجهيزات:

يلزمه المستثمر بما يلي:

١ / ٦ / ٨ توفير عدد مناسب من الثلاجات لحفظ المواد الغذائية (الأولية أو المعدة للتقديم) وتخصيص ثلاثة للمواد الأولية وأخر للمواد المعدة للتقديم، ويعتبر منعاً بانا الخلط بينهما في حيز تخزين واحد.

٢ / ٦ / ٨ أن تكون الثلاجات مزودة بجهاز لقياس درجة الحرارة (ترمووتر) يكون مثبتاً خارجياً في مكان يسهل قرائته.

٣ / ٦ / ٨ يفضل أن تزود الثلاجات بلمسات للأشعة فوق البنفسجية للتعقيم المستمر، ولمنع نمو وتكاثر الميكروبات.

٤ / ٦ / ٨ توفير عدد كاف ومناسب من السخانات لا يقل سعة الواحد منه عن ١٢٠ لترًا.

٥ / ٦ / ٨ توفير صواعق كهربائية للحشرات بمعدل صاعق ٦٠ سم لكل ٥٠ متراً مربعاً من مساحة الأرض، مع مراعاة عدم وضع الصواعق في أماكن التجهيز والتحضير.

٦ / ٦ / ٨ تكون جميع الأدوات والأواني المستخدمة في إعداد وتجهيز وطهي وتقديم الطعام صالحة للاستخدام وبحالة جيدة، ومن مواد غير قابلة للصدأ، كما يمنع منها بانا استخدام أي أدوات أو أواني مصنوعة من النحاس الأحمر، أو من أي معدن يدخل في تركيبها أحد المعادن الثقيلة السامة مثل الرصاص والكادميوم والأنتيمون.

٧ / ٦ / ٨ استخدام المواقف والأفران التي تعمل بالغاز أو الكهرباء، ويمنع استخدام مواقف дизيل.

بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF AL-SULAYYIL



موافق الفحم أو الحطب أو الشوائب تقام مدخنة بقطر مناسب لا يقل عن ٥ سم، وترتفع عن أسطح المباني المجاورة بمقدار مترين على الأقل، مع تزويدها بمرόحة شفط لسحب الدخان.

٦ / ٨ تبني الأفران من الطوب الحراري، ولا تكون ملائمة لجدران المباني السكنية المجاورة، وفي حالة تعذر ذلك يجب وضع مواد عازلة للحرارة مثل الفلين الطبيعي أو الصوف الزجاجي بين جدران الفرن والحوائط المجاورة.

٧ / ٨ حدود مزاولة النشاط:

يلتزم المستثمر بإعداد وتجهيز وتقديم الوجبات الغذائية داخل الكشك، ويمنع منعاً باتاً مزاولة النشاط خارج الكشك.

عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع (مراeras المشاة، المسارات المحيطة)

٨ / ٨ الالتزام بالاشتراطات الصحية:

يلتزم المستثمر في تسييره للكشك بالاشتراطات الصحية، التي تضعها الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والمتعلقة بالمواد الأولية المستخدمة، وطريقة تجهيز المواد الغذائية، وتقديمها، وتناولها، وحفظها.

٩ / ٨ شروط النظافة:

١ / ٩ / ٨ يلتزم المستثمر بالعناية بنظافة الكشك، ونظافة الأدوات والأواني المستخدمة، وأن يتم استخدام المنظفات الصناعية المناسبة.

٢ / ٩ / ٨ الحفاظ على سلامة ونظافة المكان وحفظ المواد المنظفة بعيداً عن مصادر اللهب والحرارة العالية ومدة صلاحية الاستهلاك للمواد المستخدمة.

٣ / ٩ / ٨ يجب على المستثمر وضع الملصقات الإرشادية الخاصة باتباع قواعد النظافة في أماكن الإسلام، وإعداد وتجهيز الأذدية، والمستودعات، وبحيث تكون ظاهرة لجميع العاملين وللغايات، وعليهم التقيد بها.

٤ / ٩ / ٨ تجميع النفايات والتخلص منها أولاً بأول في الأماكن المخصصة لذلك، أو بواسطة المعهود إن وجد.

٥ / ٩ / ٨ يلتزم المستثمر بوضع سلة مهملات بجوار الكشك مع الاهتمام بالنظافة حول الكشك

١٠ / ٨ وضع لوحة على الكشك:

يلتزم المستثمر بوضع لوحة على الكشك مبيناً عليها رقم المشروع، واسم المستثمر، ويجب على المستثمر أن ينسق مع الأمانة، فيما يخص تصميم اللوحة.

١١ / ٨ المنطقة المحيطة بالكشك:





بلدية السليمانية

١٢ / ٨ الصيانة: لوحات أو ملصقات إعلانية على جدران الكشك، أو الأرصفة والمناطق المحيطة بها بعرض الدعاية والإعلان أو وضع مواد خارج الكشك.

١٣ / ٨ العاملون:

- يجب على المستثمر المحافظة على نظافة الكشك وصيانته بصفة دورية كلما اقتضت الحاجة لذلك.
 - على المستثمر العمل على نظافة منطقة الكشك ونقل النفايات والمخلفات بصفة مستمرة.
- يجب على المستثمر أن يلتزم بما يلي:
١. حصول العاملين على شهادات صحية سارية المفعول تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
 ٢. تحصين جميع العاملين ضد التيفود والحمى الشوكية، وأي تحصينات أخرى تراها الجهة المختصة.
 ٣. إبعاد أي عامل تظهر عليه أعراض مرضية، أو تظهر في بيده بثور أو جروح أو تقرحات جلدية، أو يتضح مخالطته لمريض مصاب بمرض معدى.
 ٤. إبلاغ الجهات المختصة في حال ظهور أي من الأمراض المعدية على عامل لديه.
 ٥. التأكيد على العاملين بغسل اليدين مباشرة بطريقة سلبية عند بداية العمل، وبعد لمس أي جزء من أجسام الجسم مثل: الشعر، الفم، الأنف، وبعد العطس والتنفس.
 ٦. أن يكون جميع العاملين حسني المظهر، والتأكيد عليهم بنظافة أيديهم، وغسل أيديهم بالمطهرات الم المصر باستخدامها قبل تحضير المشروبات وخاصة بعد الخروج من دورات المياه، وكذلك العناية بتقطيل ونظافة الأظافر.
 ٧. ارتداء العمال زي موحد نظيف وقت العمل مع غطاء للرأسم، ويفضل أن يكون الزي من اللون الأبيض، وحفظه في أماكن خاصة.
 ٨. ارتداء قفازات صحية من النوع الذي يستخدم مرة واحدة وكمامه لتغطية الأنف والفم عند العمل في تحضير المشروبات أو تجهيز الأطعمة.
 ٩. الامتناع تماماً عن التدخين أثناء العمل.
 ١٠. يجب أن يحصل جميع العاملين على شهادة تفيد تدرييم على قواعد الاشتراطات والمعايير الصحية للتداول الآمنية.
 ١١. يحق للجهات المختصة إبعاد أي عامل عن العمل إذا رأت في اشتغاله خطراً على الصحة العامة.

١٤ / ٩. الاشتراطات الفنية:

- يلتزم المستثمر بعمل تصميم هندسي للكشك المزمع إنشاؤه وذلك وفقاً للاشتراطات الصحية والمعتمدة من الأمانة والمطلوب توفرها بالأكتشاف والمقابض ويلتزم بتقديم التصميم للأمانة للحصول على موافقتها عليه وبشرط أن يكون التصميم متضمناً تصميماً هندسياً لشكل الكشك، وفي حالة رفض الأمانة للتصميم ثلاثة مرات يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر وإلغاء العقد.
- يجب أن يكون الكشك إضافة معمارية جميلة متناسبة مع المنظر العام للمكان الذي يبني فيه.
- يجب أن تزيد المساحة عن تم ما ذكره بالعقد، والارتفاع الداخلي لا يزيد عن ٣,٥ متر.

بلدية السليمانية



MUNICIPALITY OF AL-SAYYIL بلدية السليمانية

- يلتزم المستثمر بإنشاء الكشك بالموقع المحدد له وفق القرار المسائي وتجهيزه من أبواب وشبابيك وإنارة وصرف صحي ومياه وغير ذلك مما يحتاج إليه الكشك وبحيث يكون مطابقاً للمواصفات الفنية وكذلك الانتهاءات الصحية ودون آية التزامات على الأمانة.
 - يلتزم المستثمر بتصرف المياه في خزانات صغيرة مؤقتة يتم تفريغها خارج الموقع ولا يسمح بإقامة بارات للصرف عليها.
 - عدم إحداث أي جلسات بجوار الكشك بغير مساحة الجلسات المتفق عليها في حالة وجودها بالتعاقد.
 - عدم استخدام الرصيف أو ممر المشاة للعرض خارج الكشك أو عليه وبكتفي بالعرض داخل الكشك.
 - يلتزم المستثمر بوضع سلة مهملات بجوار الكشك مع الاهتمام بالنظافة حول الكشك.
 - يلتزم المستثمر بعدم وضع أي لوحات إعلانية أو ملصقات على الكشك.
- ٢/٩ الاشتراطات الصحية والمعتمدة من الأمانة والمطلوب توفرها بالكشك:

١ / ٢ / ٩ الموقع:

- أن يتتوفر بالموقع مياه صالحة للشرب ونظام صرف صحي مناسب.
- موافقة الدفاع المدني على توفر شروط السلامة.

٢ / ٢ / ٩ شروط المبيع:

يراعي في المباني المخصصة للإعداد والتجهيز والتخزين وتداول الغذاء ما يلي:

• الأرضيات:

أن تكون الأرضيات من الرخام أو السيراميك ذي الألوان الفاتحة وأن يركب بطريقة محكمة بحيث لا تسرب الانزلاق وأن تكون بميول تجاه المصرف لمهمولة التنظيف وبعدد كافي من فتحات التصريف.

• الجدران:

أن تخاطل الجدران حتى المسقف بالرخام أو السيراميك أو أي مواد غير ممتدة للسوائل وسهلة التنظيف ونكون ذات لون فاتح وعند الانقاء بالأرض يجب أن تكون بزاوية قسمع بإبقاء هذه المنطقة نظيفة.

• السقف:

أن يكون السقف من مواد مناسبة صلبة ويتم عزلها جيداً ضد الرطوبة والحرارة وتصمم وتنفذ بطريقة تمنع التلوث بالأثيرية ونمو العفن وتمتنع تكثف الرطوبة.

• النوافذ:

تتنفيذ بطريقة تمنع دخول الأثيرية إلى داخل الكشك وتزود بسلك شيك مناسب غير قابل للصدأ لمنع دخول الآفات والهوام من حشرات وقوارض أو طيور ويراعي أن تكون العتبة المقلبي بعمل الأبواب:

أن تكون أسطبع الأبواب صلبة وملساء لا تتشرب بالرطوبة ولا تتأثر بها ويمكن غسلها، وتكون ذاتية الغلق ويفضل أن تزود الأبواب الرئيسية وأبواب الخدمة بستائر هوائية.

• الإضاءة:

أن توفر الإضاءة الكافية لجميع مراافق المنشأة وتزويدها بوحدات إضاءة لتطورى عند القطاع النبار الكبير على.

• الهوية:



بنظام تهوية يمنع زيادة الحرارة وتقليل البخار والبخار ويسمح بالخلص من الهواء الملوث.

- تركيب مراوح الشفط وأن تكون العدد الكافي مع تنظيفها باستمرار.
- براعي أن تزود فتحات التهوية بسلك ضيق التسیج يمنع دخول الحشرات.
- براعي لا تزيد درجة الحرارة في مراقب تحضير وتقديم الطعام عن (٢٥) درجة مئوية بالإضافة إلى الشروط الأخرى الواردة من صحة البيئة بالأمانة مثل مناطق الخدمات والمقاهي.

٣/٩ اشتراطات الدفاع المدني:

- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحريق الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.
- الالتزام بتزويد الأكشاك بالأنظمة الازمة للوقاية من ومكافحة الحريق ومنع انتشار اللهب حسب متطلبات الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC-A-١).
- الالتزام بأن يكون تصميم أنظمة مكافحة الحريق من قبل مكتب هندسي معتمد في مجال الوقاية من الحريق من قبل المديرية العامة للدفاع المدني.

بلدية السليمانية

الإمارة المدنية لبلديات وبلديات المحافظات



كشك (نموذج ١)

(نعم ٢٤) م الخاصة بإنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار

الموقر

سعادة رئيس بلدية محافظة السليمانية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

إشارة إلى إعلانكم المنشور في فرض بتاريخ / / ١٤٢٤هـ المتضمن رغبتكم إنشاء وتشغيل وصيانة واستثمار كشك وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاحتياطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لسعادتكم بعرضنا لأساليج الموقف لاستثماره بالسعر الموضح في الجدول التالي:

قيمة الأجرة السنوية (ريال)	
كتابة	رقمًا

سيتم زيادة (٥%) كل خمس سنوات كزيادة دورية بشكل تصاعدي يحتسب على أساس آخر قيمة إيجارية سنوية.

* الأسعار المذكورة لا تشمل قيمة الضريبة المضافة.

وتجدون برفقة كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بذلك بقية لا تقل عن ٢٥% من قيمة العطاء السنوي (ساريًّا حتى الانتهاء من تنفيذ المشروع) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

		اسم المستأجر
		رقم بطاقة الأحوال
بتاريخ		صادرة من
جوال	فاكس	هاتف
تاريخ التقديم	الرمز البريدي	ص.ب
		العنوان الوطني
		البريد الإلكتروني

بيان رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاته



بلدية السليمانية

MUNICIPALITY OF AL SULAYYIL



اسم الشركة			
رقم السجل التجاري			
مقدمة من	بتاريخ		
نوع النشاط			
هاتف	فاكس		جوال
ص.ب			رمز
العنوان الوطني			
البريد الإلكتروني			

الختم الرسمي

التوقع

التاريخ

بيان: هذا التدوير ينبع ويعودكم ويعودكم من مقدم الطلاق





١/٢/١ كروكي الموقع:





حضر تسليم عقار

موقع العقار ووصفه :

رقم العقار : رقم المخطط :

اسم المستأجر :

محدود العقار :

الاتجاه	حسب الطبيعة	بطول	حسب العدك	بطول	حسب المخطط	بطول	من الشمال

مساحة العقار () م²

بيان

حيث أجرت أمانة منطقة الرياض على العقار الموضع معلومات عنه أعلاه بعرض استخدامه في نشاط بموجب عقد الإيجار البرم معها عليه آقر أنا / نحن الموقع أدناه باتفاق قد استلمت بموجب هذا الحضر العقار المذكور في يوم بتاريخ / / بعد أن قمت بمعاينته تامة نهاية لجهالة شرعاً وبائي قلته على حالي في تاريخ استلامه وعلى ذلك أوقع

ممثل الأمانة/ البلدية :

مساح الإدارية

مساح البلدية

اعتماد رئيس البلدية

الختم

المستأجر :

الاسم

الترقى

الخطم



موقع كوفي شوب
المساحة = ٥٧٢ م٢
الطول = ١٣ م
العرض = ٥٧ م

N = ٢٠ ٤٥١٢٤٤°
E = ٤٥ ٥٨٥٦٩١°





٤/٤ إقرار من المستثمر (نموذج ٤)

يقر المستثمر بما يلي:

- ١ اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢ اطلع على جميع النظم السعودية المعتمد بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٦) هـ ١٤٤١/٦/٢٩.
- ٣ عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة تافية للجهالة.
- ٤ أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستماراة صحيحة.

الاسم:

الوظيفة:

التوقيع:

التاريخ:

الختم

التوقيع

